



Distr.
GENERAL
A/10468
9 December 1975
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

UN LIBRARY

الدورة الثلاثون

البند ٦٧ من جدول الأعمال

UN/SA COLLECTION

التعاون التقني فيما بين البلدان النامية

تقرير اللجنة الثانية

المقرر : السيد فضل الكريم (بنجلاديش)

١ - أحالت الجمعية العامة ، في جلستها العامة ٢٣٥٣ المعقودة في ٩ أيلول / سبتمبر ١٩٧٥ ، إلى اللجنة الثانية البند ٦٧ من جدول الأعمال ، وعنوانه "التعاون التقني فيما بين البلدان النامية" .

٢ - ونظرت اللجنة الثانية في هذا البند (١) في جلساتها من ١٦٦٨ إلى ١٦٦٩ ، ١٧٠٤ و ١٦٦٨ ، وفي جلساتها من ١٧٠٨ إلى ١٧١٠ ، التي عقدت في ١٤ و ١٥ و ١٦ و ١٧ و ١٨ و ١٩ و ٢٥ تشرين الثاني / نوفمبر ، ومن ١ إلى ٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٥ . ويرجى عرض المناقشات للجنة بشأن هذا البند في المطابق الموجزة ذات الصلة (A/C.2/1666-1668 و A/C.2/1704 و A/C.2/1708 و A/C.2/1710) .

٣ - وكان معرضًا أمام اللجنة ، من أجل النظر في البند المذكور ، تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي من دوائره التاسعة عشرة (٢) والعشرة (٣) ، وتقرير المجلس الاقتصادي

(١) عقدت اللجنة مناقشة عامة بشأن هذا البند بالاقتران مع البند ٦٦ المعنون "التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية" : تقرير الأمين العام .

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة التاسعة والخمسون ، المطحة رقم ٢ (E/5646) ، الفصل السادس .

(٣) المرجع نفسه ، المطحة رقم ٢ أله ، (E/5703/Rev.1) ، الفصل الثامن .

والاجتماعي (٤) ، وذكراً من مدير برنامج الأمم المتعددة الإنمائي عن التعاون التقني فيما بين البلدان النامية (DP/117 و Add.1-6 DP) تقرير من مدير برنامج الأمم المتعددة الإنمائي عن التعاون التقني فيما بين البلدان النامية (DP/120) .

٤ - وفي الجلسة ١٦٦٦ المقودة في ٢٣ تشرين الأول / أكتوبر ، أدى المدير المساعد لبرنامج الأمم المتعددة الإنمائي ببيان استهلاكي .

٥ - وفي الجلسة ١٦٦٦ المقودة في ٢٣ تشرين الأول / أكتوبر ، قدم مشروع قرار (A/0.2/L.1438) من قبل الأربعين ، واكوازو ، والبرتغال ، والجزائر ، وفانواتو ، والفلبين ، وفنزويلا ، وتنزانيا ، وتركيا ، وباهاما ، وبنغلاديش ، وجنوب إفريقيا ، وكوبا ، والمكسيك ، والبرازيل ، وبوليفيا .

٦ - وفي الجلسة ١٦٠٤ المقودة في ٢٥ تشرين الثاني / نوفمبر ، قدم ممثل الأرجنتين مشروع قرار منحها (A/0.2/L.1438/Rev.1) ، باسم مقدم مشروع القرار الأصليين وأوروفوا ، وباراغواي وبنغلاديش وبيرو ورومانيا وزائير بالعراق وغيانا وكينيا بمدحشقر مصر بالغرب ، الذين انضمت إليهم البرازيل ، وتوجو وجمهورية الكاميرون المتعددة وزامبيا بالهرم ، وغينيا بيساو وبالي وموريتانيا وموريشيوس في وقت لاحق . تفاصيلاً يلي نص مشروع القرار المذكور :

”إن الجمعية العامة ،

”إن تشكيل مين جديده قرارها ١٣٥١ (د - ٢٢) المؤمن في ٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤ بشأن التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ،

”إن تشير إلى نص اتفاق الآراء الذي توصل إليه مجلس إدارة برنامج الأمم المتعددة الإنمائي في عام ١٩٧٠ والمقرر الذي اتفق عليه في دورته العشرين بشأن أبعاد جديدة في التعاون التقني ،

”إن تشير أيضاً إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٦٦٣ (د - ٥٩) المؤمن في ٢٣ تموز / يوليه ١٩٨٥ ،

”إن تشير أيضاً إلى قرارها ١٣٥١ (د - ١) و ١٣٥٢ (د - ٦) المؤرخين في ١ أيار / مايو ١٩٧٩ بشأن الإعلان و برنامجه الصناعي ، المتعلقةين بالقادة العالميين اقتصادي دولي جديده وقرارها ١٣٥٢ (د - ٧) المؤمن في ١١ أيلول / سبتمبر ١٩٧٥ بشأن الإنماء والتعمير ، الاقتصادي ، الدولي ،

(٤) الرئائد ، الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثلاثين ، المطعة رقم ٣ ، (A/1003) ، الفصل السادس ، الجزء أول ، ”ثانية“ .

” وإن تسلّم بأن التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ينبغي أن ينذر إليه باعتباره جزءاً لا يتجزأ من التعاون الشامل من أجل الانماء ، الأمر الذي ابرزه التقرير النهائي للفرقة العاملة المعني بالتعاون التقني فيما بين البلدان النامية (DF/69) ،

” وإن تدرك أن التعاون التقني فيما بين البلدان النامية يشكل وسيلة من أرجح الوسائل لتعزيز التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية ، تمكيناً لها من بلوغ الاعتماد الجماعي على النفس ،

” وإن تعطي طلما مع الارتكاز بالبيان الذي ألقاه مدير برنامج الأمم المتعددة الانمائي في البلاطة ٦٦٦ للجنة الثانية عند عرض هذا البند ،

” ١ - ترجو مدير برنامج الأمم المتعددة الانمائي أن يحمل ، نظراً لأهمية أنشطة التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ، على تكامل هذه الأنشطة ، عن طريق عمل الوعدة الخاصة ، في الإطار العادي لبرنامج الأمم المتعددة الانمائي ، وأن يمن هذه الأنشطة الأولوية الواجبة ؛

” ٢ - يتيّز الحاجة إلى التنفيذ السريع والثام للترصيات الواردة في التقرير النهائي للفرقة العاملة المعني بالتعاون التقني فيما بين البلدان النامية ، في مجموعها ، ويوجه خاص من جانب برنامج الأمم المتعددة الانمائي والوزارات المشتركة والمنفذة ، باعتبار ذلك من المستلزمات الضرورية للاستعراض الذي يعتمد مجلس إدارة برنامج الأمم المتعددة الانمائي اجراءه لتلك التوصيات ؛

” ٣ - يتيّز أيضاً مدير البرنامج أن يحد ، بفية التوصل ، إلى تطبيق عملية التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ، إلى إيلاءعناية خاصة لتوظيف الخبراء والخبراء الاستشاريين والمتعاقدين من الباطن ، من البلدان النامية على أساس تفضيلي ، وكذلك لشروع المعدات والمراكز التي يمكن للبلدان النامية توريدها ، على أساس تفضيلي أيضاً ؛

” ٤ - يتيّز كذلك برنامج الأمم المتعددة الانمائي والوكالات المشتركة والمنفذة أن تتضاعف جهودها من أجل الاستفادة الكاملة من المؤسسات القومية في البلدان النامية ومن بناء طاقتها بديدة في تلك البلدان ، في تعزيز التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ؛

” ٥ - يتيّز الأمين العام أن يعد دراسة ، بالاشتراك مع مدير برنامج الأمم المتعددة الانمائي ، بما هو قائم من القواعد والأئحة والإجراءات والممارسات التي يتبعها جهاز الأمم المتعددة الانمائي في توظيف الخبراء والتعاقد من الباطن وشروع المعدات ، وأن يقدم هذه الدراسة إلى مجلس إدارة برنامج الأمم المتعددة الانمائي في دورته الثانية والعشرين ، مقارنة باقتراحات وتوصيات معددة من أجل تكييف هذه القواعد والأنظمة

والاجراءات والمارسات، وتعد يلها بخيبة تشجيع التعاون التقني فيما بين البلدان النامية وتنمية توزع جغرافي عادل في التوظيف والتعاقد من الباطن والشراء . وينبغي أن يراعى الطلب الوارد في الفقرة ٣ أعلاه مراعاة تامة عند تنفيذ العمل المطلوب ؟

”٦- يتقرّر اعتماد الأموال الازمة في النمذانية العادلة للأمم المتعددة لتنظيم التكاليف الازمة لتنويم سبلات خدمة المؤتمرات لما يقوم برنامج الأمم المتعددة الإنمائي بتنظيمه وإدارته من الاجتماعات الحكومية الإقليمية والعالمية بشأن التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ؟

”٧- يتقبّل الدعوة الموجهة من حكومة الأرجنتين لاستضافة الاجتماع العالمي في سنة ١٩٧٧ ، يتربّو لبيبة الدورات ، التابعة لمجلس إدارة برنامج الأمم المتعددة الإنمائي ، أن توافق الجمعية العامة في دورتها العادية والثلاثين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، بتصويتات تتعلق بتنظيم هذا المؤتمر ؟

”٨- يؤكد الساجة إلى تنسيق أمثل للائحة المتعلقة بالتعاون التقني فيما بين البلدان النامية . وتحقيقاً لهذا الغرض ، ينبغي أن تتعاون الوكالات المتخصصة والجانب الإقليمية وغيرها من الجهات الداخلية في مناقب الأمم المتعددة تعاوناً تاماً مع برنامج الأمم المتعددة الإنمائي في تشجيع مثل هذه الأنشطة ؟

”٩- يتربّر مدير برنامج الأمم المتعددة الإنمائي أن يكفل ، قيام الوعدة الخاصة المعنوية بتشجيع التعاون التقني فيما بين البلدان النامية في البرنامج بتأسيس علاقات وثيقة مع مشاريع التعاون فيما بين البلدان النامية الجار ، تنفيذاً ما خارج منظومة الأمم المتعددة ؟

”١٠- يتقرّر ، وفقاً للفرقة ٧ من قرارها ١٢٥ (د - ٦٩) أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدراستها العادلة بندًا عنوانه ”التعاون التقني فيما بين البلدان النامية“ .

٧- وعم ببيان من الأمين العام بشأن الآثار الإدارية والمالية المتترتبة على مشروع القرار المنقى (A/C.2/L.1438/Rev.1) في الشفاعة A/C.2/L.1438/Rev.2.

٨- وفي الجلسة ١٢١ المقودة في ٣ كانون الأول / ديسمبر ، قدم ممثل الأرجنتين مشروع قرار منقى آخر (A/C.2/L.1438/Rev.2) ضم التغييرات التالية :

(أ) نقل الفقرة الرابعة من ديباجة مشروع القرار A/C.2/L.1438/Rev.1 الى مكان الفقرة الأولى من الديباجة ؛

(ب) رأسيف ”فقرة خامسة جديدة الى الديباجة ، نصها كما يلي :

”وفي تأكيد من الإرتياح المقررات التي اتفقناها بمجلس إدارة برنامج الأمم المتعددة الإنمائي في دوريته الثامنة عشرة والعشرين ، بشأن التعاون التقني فيما بين البلدان النامية“ ،

(ج) وفي الفقرة ١ من المنظوق ، أدرجت: "الكلمات الآتية " بما فيها الأنشطة والمشاريع التي تهم بها مختلفاً، بهما إزاء الأمم المتعددة الإنمائية، المعيبة من برنامج الأمم المتعددة الإنمائي " بين كلمات " برنامج الأمم المتعددة الإنمائي " وكلمة " وأن يمن" ؟

(د) وأدرجت: " مقدمة الفقرة ٢ من المنظوق، على النحو التالي :

" ٢ - وتحيد العاببة إلى التنفيذ السريع للتصريحات الواردة في التقرير النهائي للفترة العام، أنشئ، بالتعاون التقني فيما بين البلدان النامية من جانب جميع الحكومات برنامج الأمم المتعددة الإنمائي والوكالات المشتركة والتنفيذ ، باعتبار ذلك من المستلزمات الضرورية لاستمراره، الذي يعترض مجلس إدارة برنامج الأمم المتعددة الإنمائي اجراءه لتلك التوصيات في ضوء الخبرة المكتسبة في عملية تنفيذ التقرير التباعي، للفترة العام"؛

(هـ) أضفت: " الفقرة ٥ من منظوق مشروع القرار A/C.2/L.1438/Rev.1 هي الفقرة ٢ من منظوق مشروع القرار المقتضى ، بخلاف تأصيدها كما يلي :

" ٢ - يرجو الأمين العام أن يهدى دراسة ، بالاشراك مع مدير برنامج الأمم المتعددة الإنمائي ، بما هو قائم من القواعد والأحكام والإجراءات والممارسات التي يتبعها جميع إزاء الأمم المتعددة الإنمائي في تونسية الخبراء والتعدد من الباطن وشراط المعدات وتوفير الميزانية التنموية ، على أن تشمل الدراسة الآثار التي يتطلبها برنامج الأمم المتعددة الإنمائي، نتيجة من محاولة تفضيلية للبلدان النامية في الميارات، الآفة الذكر من أجل تعزيز الاعتماد على النفس، في البلدان النامية ، عن طريق دعم التعاون التقني فيما بين البلدان النامية على نحو يتفق مع متطلبات تحقيق الفعالية التصون، للبرنامج ، وأن يقدم هذه الدراسة إلى مجلس إدارة برنامج الأمم المتعددة الإنمائي في دورته الثالثة والعشرين، مقرنة بأقتراحات، وتصانيم محددة من أجل تحسين هذه القواعد والأحكام والإجراءات والممارسات"؛

(و) أضفت: " الفقرة ٣ من منظوق مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.2/L.1438/Rev.1 هي الفقرة ٤ من منظوق الفقرة المقترن ، وأدرجت صياغتها على النحو التالي :

" ٤ - تزويج أيضاً مدير البرنامج أن يحمد ، بمحنة التوصل إلى تطبيق علبي للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية ، إلى إبراز معاية خاصة لتونسية الخبراء والاستشاريين، والمعتادين من الباطن من البلدان النامية ، وكذلك لشراط معدات ومراقب مناسبة وتنافسية يمكن للبلدان النامية توريدها" ؟

(ز) وعدل: الفقرة الجديدة ٦ من المندوب، فأضيدها كما يلي :

" ٦ - يرجو الأمين العام أن يوفر للأمين ، الدارمة في الميزانية العادية للأمم المتعددة لتنمية التالية، الضرورية لتوفير تصريحاته، بمدمة المؤتمرات الدارمة ل الاجتماعات الحكومية الأقلية الأربعة ولمؤتمر التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ، التي سيقوم برنامج الأمم المتعددة الإنمائي بتنظيمها وإدارتها" ؟

(ن) رأييف، الفقرةان الجديدان ٧ و ٨ من المنظورة ، ونصهما كما يلي :

"... يرجو عكومات البلدان النامية في كذا منطقة ، بالنظر الى ما لل الاجتماعات الحكومية الاقلية من دلابع تغييري للمؤتمر ، أن تشتهر في هذه الاجتماعات وفق الأسس التي اقرتها مدبر البرنامج في الدورة العشرين لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، وأن تدرك في هذه الاجتماعات مسألة النازار في بنود تتصل بالترتيبيات الخاصة بالتعاون الأقليمي وبالعلاقة المشتركة بين التعاون التقني والتعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية وبالترتيبيات المالية الالزامية للنخبة ، بالتعاون التقني فيما بين البلدان النامية التي اقرت في التقرير النهائي للفريق العام ، يمكن لحكومات الدول الأعضاء الأخرى أن تشارك في هذه الاجتماعات بضيوف اعداد أنفسها للمؤتمر " ؟

" ٨ - وتدرك كذلك الاجتماعات الحكومية الاقلية أن تضمن تقاريرها تناص وتصيات لدراساتها في المؤتمر" ؟

(ط) أصبه، الفقرة ٧ من منظورة مشروع القرار البارد في الوثيقة A/C.2/L.1438/Rev.1 هي الفقرة ٩ من المندوب ، وأيدت صياغتها على النحو التالي :

" ٩ - وتدرك كذلك مع التقدير العزيز المقدم من سلطة الأرجنتين لاستضافة هذا المؤتمر في سنة ١٩٦٦ ، وترجو مجلس إدارة برنامج الأمم المتعددة الإنمائي أن يوافق على الجمعية العامة في درتها العادية والثلاثين ، عن طرف المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، بتوصيات تتصل بتنظيم هذا المؤتمر" ؟

(ي) أصبه، الفقرة ٨ من منظورة مشروع القرار البارد في الوثيقة A/C.2/L.1438/Rev.1 هي الفقرة ١٠ من المنظورة ، لأن رجت كلمة " الحكومات " بين بحارة " وتقريباً لهذا الغرض " وكلمتين " الركالات المتخصصة " ؟

(ك) أصبه، الفقرة ١٠ من منظورة مشروع القرار البارد في الوثيقة A/C.2/L.1438/Rev.1 هي الفقرة ١١ من المندوب ، وأخيضت كلمتا " الجمعية العامة " في نهاية الفقرة .

٩ - وفي الجلسة نفسها ، أقرت اللجنة مشروع القرار المنقى (A/C.2/L.1438/Rev.2) دون تصويت (انظر الفقرة ١٠ أدناه) .

توصية اللجنة الثانية

١٠ - توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

التعاون التقني في إطار بين البلدان النامية

ان الجمعية العامة ،

إذ تضع نصب عينيها قرارها ٣٢٠١ (د - ٦) و ٣٢٠٢ (د - ١) المؤرخين في
١٩٧٤ / مايول ١٩٧٤ بشأن الإعلان و برنامجه العمل المتعلقات بإقامة نظام اقتصادي دولي جديد
و قرارها ٣٣٦٢ (د - ٢) المؤرخ في ١٦ أيلول / سبتمبر ١٩٧٥ بشأن الانماء والتعاون الاقتصادي
الدولي ،

وإذ تؤكّد من جديد قرارها ٣٢٥١ (د - ٢٩) المؤرخ في ٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤
بشأن التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ،

وإذ تشير إلى أنه، اتفاقاً، أقره مجلـد، إدارة برنامج الأمم المتعددة الإنمائي في
دورة العاشرة (٥) في عام ١٩٧٠ (١) والمقرر الذي اتخذه مجلـد، إدارة البرنامج الإنمائي في
دورة العشرين بشأن أبعاد جديدة في التعاون التقني (٦) ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٦٣ (د - ٥٩) المؤرخ في
٣٠ تموز / يوليه ١٩٧٥ ،

وإذ تأكّل مما أرتداه المقررات التي اتّخذها مجلـد، إدارة برنامج الأمم المتعددة الإنمائي ،
في دوريته الثامنة عشرة والعشرين ، بشأن التعاون التقني فيما بين البلدان النامية (٧) ،

وإذ تسلّم بأن التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ينبغي أن ينظر إليه باعتباره جزءاً
لا يتجزأ من التعاون الشامل من أجل الإنماء ، الأمر الذي أبرزه التقرير النهائي للفريق العامـل
المصري بالتعاون التقني فيما بين البلدان النامية (٨) ،

وإذ تدرك أن التعاون التقني فيما بين البلدان النامية يشكل وسيلة من أنجح الوسائل
لتعزيز التعاون الاقتصادي ، فيما بين البلدان النامية ، تمهيناً لها من بلور الاعتماد الجماعي على
النفـار ،

(٥) انذار قرار الجمعية العامة ٢١٨٨ (د - ٢٥) ، المرفق .

(٦) البيانـة الرسمـية للمجلسـ الاقتصاديـ والاجتماعـيـ ، الدورةـ التاسـعةـ والـ خـمسـونـ ،
المـلـفـ رقمـ ٢ـ أـلـفـ (E/5703/Rev.1) ، الفـرـقةـ ٣٣٦ـ .

(٧) المـرـبعـ نفسهـ ، الدـورـةـ السـابـعـةـ وـالـخـمـسـونـ ، المـلـفـ رقمـ ٢ـ أـلـفـ (E/5543/Rev.1) ،
الفـرـقةـ ٤ـ ، وـالـمـرـبعـ نفسهـ ، الدـورـةـ التـاسـعـةـ وـالـخـمـسـونـ ، المـلـفـ رقمـ ٢ـ (E/5646) ، الفـرـقةـ ١٦ـ .

(٨) DP/69 .

ما ذكر في تلقيع مع الإرتياح ، البيان الذي ألقى باسم مدير برنامج الأمم المتعددة الإنمائي فـسي في الجلسة ١٦٦٦ للجنة الثانية (؟) عند عرض هذا البند ،

- ١ - يرجو مدير برنامج الأمم المتعددة الإنمائي ، نادراً لأهمية أنشطة التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ، أن يحمل على إدماج هذه الأنشطة ، عن طريق عمل الوحدة الخاصة لشئون التعاون التقني ، في الإطار العامي لبرنامج الأمم المتعددة الإنمائي بما فيها الأنشطة والمشاريع التي تضالل بها منظمات جهاز الأمم المتعددة الإنمائي المولدة من البرنامج ، وأن يمني هذه الأنشطة الأولوية البارزة ؟
- ٢ - وتفيد المتابعة إلى التنفيذ السريع للتصريحات الواردة في التقرير النهائي للفريق العامل المعنى بالتعاون التقني ، فيما بين البلدان النامية من جانب ، جميع الحكومات وبرنامج الأمم المتعددة الإنمائي والوكالات المشتركة والمنفذة ، باعتبار ذلك من المستلزمات الضرورية للاستعراض الذي يعتمد مجلس إدارة البرنامج اجراءه لتلك التوصيات في ضوء الخبرة المكتسبة في عملية تنفيذ التقرير النهائي للفريق العامي ؟
- ٣ - يرجو الأمين العام أن يعد دراسة ، بالاشارة إلى مدير برنامج الأمم المتعددة الإنمائي ، عما هو قائم من القراءات والأنظمة والإجراءات والمارسات التي يتبعها جهاز الأمم المتعددة الإنمائي في توسيع الخبراء والتعاقد من البلدان وشراء المعدات وتوفير المنفذ التقني ، على أن تشمل الدراسة الآثار التي يتعمّلها البرنامج نتيجة منه ، معاملة تفضيلية للبلدان النامية في المجالات الآتية التي من شأنها تعزيز الاعتماد على النفس في البلدان النامية ، عن طريق دعم التعاون التقني فيما بين البلدان النامية على نحو ينتفع ، من مقدارها ، تحقيق الفعالية القصوى للبرنامج ، وأن يقدم هذه الدراسة إلى مجلس إدارة البرنامج في دورته الثالثة والعشرين ، مقرونة باقتراحات وتصانيم متعددة من أجل تحسين هذه القواعد والأئمة والأجراءات والمارسات ؟
- ٤ - يرجو مدير برنامج الأمم المتعددة الإنمائي أن يعتمد ، بصفية التوصل إلى تطبيقه على التعاون التقني ، فيما بين البلدان النامية ، إلى إيلاء اهتمام خاصة لتوسيع الخبراء والخبراء الاستشاريين والمتخصصين من الباطن من البلدان النامية ، وشراء معدات ومواد مناسبة وتنافسية يمكن للبلدان النامية توريدها ؟
- ٥ - يرجو وبرنامج الأمم المتعددة الإنمائي والوكالات المشتركة والمنفذة أن تضاعف جهودها من أجل الاستفادة الناجمة من المؤسسات القومية في البلدان النامية ومن بناء طاقات جديدة في تلك البلدان ، في تعزيز التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ؟
- ٦ - يرجو الأمين العام أن يوفر الأموان اللازمة في الميزانية العادية للأمم المتعددة .

لتفصيلية التكاليف ، الضرورة لتنفيذ تسمياته ، مدة المؤتمرات ، الدارمة ل الاجتماعات الحكومية الاقليمية الأربعة ولمؤتمر التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ، التي سـيقوم بـبرنامـج الأمم المتـعدـة الإنـمـائي بـتـقـيمـها وـادـارـتها ؟

٧ - يـتـبـعـونـ عـكـورـاـ ... الـبلـدانـ النـامـيـةـ فيـ كـهـ مـنـاطـقـ ، بـالـنـظـارـ إـلـىـ ماـ لـالـاجـتمـاعـاتـ الـعـكـومـيـةـ الـاقـلـيمـيـةـ منـ طـابـعـ تـمـثـيلـ ، لـلـمـؤـتمـرـ ، أـنـ شـتـرـكـ فـيـ هـذـهـ الـأـبـداـتـ ، وـفـنـ الـأـسـنـ الـتـيـ اـقـترـحـهـاـ مدـيـرـ الـبـرـنـامـجـ فيـ الـدـوـرـةـ الـعـشـرـ لـلـجـلـسـ اـدـارـةـ بـرـنـامـجـ الـأـمـمـ الـمـتـعـدـةـ الـإـنـمـائـيـ () ١٠ ، وـأـنـ تـدـرـجـ فـيـ هـذـهـ الـاجـتمـاعـاتـ مـسـأـلـةـ الـفـنـارـغـيـ بـنـوـدـ تـقـعـلـقـ بـالـتـرـتـيـبـاـتـ الـخـاصـةـ بـالـتـعـارـنـ الـاقـالـيـمـيـ وـبـالـمـلاـقـةـ الـمـشـرـكـةـ بـيـنـ الـتـعـارـنـ الـتـقـنـيـ وـالـتـعـارـنـ الـاـقـتصـادـيـ فـيـماـ بـيـنـ الـبـلـدانـ الـنـامـيـةـ وـبـالـتـرـتـيـبـاـتـ الـمـالـيـةـ الـلـازـمـةـ لـلـنـهـرـوـنـ بـالـتـعـارـنـ الـتـقـنـيـ ، فـيـماـ بـيـنـ الـبـلـدانـ الـنـامـيـةـ الـتـيـ اـقـرـرـتـ فـيـ التـقـرـيرـ النـهـاـيـيـ لـلـفـرـيقـ الـعـاـمـلـ ، وـيـمـكـنـ لـعـكـومـاتـ الـدـوـرـ ، الـأـعـمـاءـ الـأـخـرـيـ أـنـ شـتـرـكـ فـيـ هـذـهـ الـاجـتمـاعـاتـ بـخـيـةـ اـعـدـادـ أـنـفـسـهـاـ لـلـمـؤـتمـرـ ؟

٨ - يـتـبـعـونـ الـاجـتمـاعـاتـ الـعـكـومـيـةـ الـاقـلـيمـيـةـ أـنـ تـفـصـيـلـهـاـ نـتـائـجـ وـتـوـصـيـاتـ لـدـرـاسـتـهـاـ فـيـ الـمـؤـتمـرـ ؟

٩ - يـتـبـعـونـ الـتـقـرـيرـ الـعـرـضـ المـقـدـمـ مـنـ بـكـرـةـ الـأـنـيـنتـيـنـ لـاستـضـافـةـ هـذـهـ الـمـؤـتمـرـ فـيـ سـنـةـ ١٩٧٧ ، وـتـرـبعـوـ مجلـهـ اـدـارـةـ بـرـنـامـجـ الـأـمـمـ الـمـتـعـدـةـ الـإـنـمـائـيـ أـنـ يـرـافـيـ الجـمـعـيـةـ الـعـامـةـ فـيـ دـرـرـتـهـاـ الـعـادـيـةـ وـالـثـالـثـيـنـ ، حـنـ طـرـيـقـ الـمـجـلـسـ الـاـقـتصـادـيـ ، وـالـإـنـمـائـيـ ، بـتـوـصـيـاتـ تـتـعـلـقـ بـتـنـظـيمـ هـذـهـ الـمـؤـتمـرـ ؟

١٠ - يـتـبـعـونـ الـسـعـابـةـ إـلـىـ تـنـسـيقـ أـوـشـنـ لـلـأـئـشـدـاـتـ الـمـتـصـلـةـ بـالـتـعـارـنـ الـتـقـنـيـ فـيـماـ بـيـنـ الـبـلـدانـ الـنـامـيـةـ . وـتـسـقـيـقـاـ لـهـذـهـ الـفـرـنـ ، يـنـفيـ أـنـ تـعـارـنـ الـعـكـومـاتـ بـالـيـالـاتـ الـمـتـخـصـصـةـ وـالـلـجـانـ الـاقـلـيمـيـةـ وـفـيـهـاـ مـنـ الـمـنـذـهـاتـ الـدـائـلـةـ فـيـ مـنـذـرـةـ الـأـمـمـ الـمـتـعـدـةـ تـهـاـيـنـاـ تـاـمـاـ مـعـ بـرـنـامـجـ الـأـمـمـ الـمـتـعـدـةـ الـإـنـمـائـيـ فـيـ تـشـجـيـعـ مـثـلـ هـذـهـ الـأـئـشـدـاـتـ ؟

١١ - يـتـبـعـونـ مدـيـرـ بـرـنـامـجـ الـأـمـمـ الـمـتـعـدـةـ الـإـنـمـائـيـ أـنـ يـكـفـ قـيـامـ الـوـعـدـ الـخـاصـةـ لـشـؤـونـ الـتـعـارـنـ الـتـقـنـيـ فـيـماـ بـيـنـ الـبـلـدانـ الـنـامـيـةـ فـيـ الـبـرـنـامـجـ بـتـأـسـيـسـ مـلـقاـتـ وـشـيـقةـ مـعـ مـشـارـيـعـ الـتـعـارـنـ فـيـماـ بـيـنـ الـبـلـدانـ الـنـامـيـةـ الـجـارـ ، تـقـيـيـدـهـاـ خـارـجـ مـنـذـرـةـ الـأـمـمـ الـمـتـعـدـةـ ؟

١٢ - يـتـبـعـونـ ، وـقـرـرـ ، وـقـرـرـاـ لـلـفـقـرـةـ ١٠ـ مـنـ قـرـارـهـاـ ٢٥٣ـ (ـ ٦٩ـ)ـ أـنـ تـدـنـ الـبـنـدـ الـمـعـنـونـ "ـ الـتـعـارـنـ الـتـقـنـيـ فـيـماـ بـيـنـ الـبـلـدانـ الـنـامـيـةـ "ـ فـيـ جـدـراـنـ الـأـمـمـ ، الـمـؤـمـنـ ، لـلـدـوـرـاتـ الـعـادـيـةـ لـلـجـمـعـيـةـ الـعـامـةـ .